

وزارة التجهيز والاسكان

تكليف الصندوق القومي للادخار

السكنى بالتصرف في الصندوق القومي لتحسين السكن

الفصل 98 - يكلف الصندوق القومي للادخار السكني بالتصرف في الصندوق القومي لتحسين السكن .

الغ يت احكام الفصل الاول من القانون عدد 15 لسنة 1961 المؤرخ في 2 جانفي 1961 وكذلك الاتفاقيات المصادق عليها بهذا القانون المتعلقة بتصرف الشركة التونسية للبنك في الصندوق القومي لتحسين السكن . تضيي شروط استئصال القروض المتوجه من موارد الصندوق القومي لتحسين السكن في اطار اتفاقية تبرم بين وزارة التخطيط والمالية ووزارة التجهيز والاسكان والصندوق القومي للادخار السكني .

وزارة الصناعة والتجارة

تحويل من صندوق تعديل

اسعار الخضر والغلال لفائدة

الميزانية العامة للدولة

الفصل 99 - يرخص بالنسبة لسنة 1987 في تحويل مبلغ 1.000.000 دينار من الحساب الخاص بالخزينة « صندوق تعديل اسعار الخضر والغلال » لفائدة الميزانية العامة للدولة .

وزارة الشباب والرياضة

الصندوق القومي للنهوض بالرياضة

الفصل 100 - يمتد مجال تدخل الصندوق الخاص بالخزينة المسمى الصندوق القومي للنهوض بالرياضة المحدث بالقانون عدد 66 لسنة 1979 المؤرخ في 31 ديسمبر 1979 الى ميدان الشباب ويطلق عليه اسم « الصندوق القومي للنهوض بالرياضة والشباب » تضيي اساليب تصرف وتتدخل صندوق النهوض بالرياضة والشباب بقرار مشترك من وزير الشباب والرياضة والتخطيط والمالية .

وفي هذا الاطار يتم ابرام اتفاقية بين وزارة التخطيط والمالية والشباب والرياضة من جهة وبنك التنمية للاقتصاد التونسي من جهة اخرى .

الفصل 101 - تضاف الى الفصل 68 من القانون عدد 66 لسنة 1979 المؤرخ في 31 ديسمبر 1979 الفقرة الفرعية الجديدة التالية :

الفقرة الفرعية - (الجديدة) : 50 % من المقابلين الحاصلة بعنوان التكتنات الرياضية بعد خصم المنحة المسندة لباني التذاكر .

مبلغ مقابلين ومصاريف الحسابات الخاصة

الفصل 102 - ضيي المبلغ الاقصى للمقابلين والمصاريف التابعة للحسابات الخاصة بالخزينة بالنسبة لسنة 1987 بما قدره 379.730.000 دينار وفقا للتوزيع المشار اليه بالجدول « س » الملحق لهذا القانون . ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

وصدر بمقر السفارة التونسية بباريس في 31 ديسمبر 1986

رئيس الجمهورية التونسية

الحبيب بورقيبة

ادماج بعض المعاليم الراجعة للحسابات الخاصة بالخزينة من معلوم الاستهلاك

الفصل 93 - يحذف المعلوم بملفين الرابع لفائدة صندوق سوائل الوقود والتتحكم في الطاقة والمحدث بمقتضى الفصل 80 من القانون عدد 84 لسنة 1984 المؤرخ في 31 ديسمبر 1984 .

يحذف المعلوم بمليم واحد الرابع لفائدة صندوق البحث العلمي والتتحكم في التقنية والمحدث بمقتضى الفصل 92 من القانون عدد 84 لسنة 1984 المؤرخ في 31 ديسمبر 1984 .

وزارة الداخلية

تحويل مبلغ من المال المشترك للجماعات المحلية لفائدة صندوق القروض ومساعدة الجماعات العمومية المحلية

الفصل 94 - يخصم بالنسبة لسنة 1987 من المحاصيل المتوفرة بحسب الملا الشترك للجماعات المحلية مبلغ 2.500.000 دينار لفائدة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية لتمويل تدخلاته المنصوص عليها بالفصل الرابع من القانون عدد 37 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 .

وزارة التخطيط والمالية

صندوق النهوض بالسكن لفائدة الاجراء

الفصل 95 - تضاف الى الفقرة الاولى من الفصل الثالث من القانون عدد 54 لسنة 1977 المؤرخ في 3 اوت 1977 والمتعلق باحداث صندوق النهوض بالسكن لفائدة الاجراء الفقرة الفرعية التالية :

على ان الاذنين بالدفع لمصاريف الميزانية العامة للدولة والميزانيات المرحقة وميزانيات المؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية والجماعات العمومية المحلية يتولون دفع هذه المساعدة مباشرة الى الخزينة العامة .

تحويل لفائدة البرنامج القومي لازالة المساكن البدائية

الفصل 96 - رخص بالنسبة لسنة 1987 تحويل مبلغ 5.000.000 دينار من موارد صندوق النهوض بالسكن لفائدة الاجراء لحساب اموال المشاركة المفتح بدقائق امين المال العام للبلاد التونسية والمخصص لتمويل البرنامج القومي لازالة المساكن البدائية .

صندوق تعديل نسب فوائد القروض

الفصل 97 - تقع الفصل 66 من القانون عدد 83 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ديسمبر 1975 كما يلي :

فصل 66 - (جديد) - يمول صندوق تعديل نسب فوائد القروض بـ 25 % من محصول الفوائد الناتجة عن القروض التي تسندتها الدولة للمؤسسات التونسية وكذلك بجميع المبالغ الاخرى الراجعة له طبقا للمشاريع والتراثيب الجاري بها العمل .